

خلاصة الایجاز في المتعة

[59] لاسماعيل الجعفي وعمار السا باطي: " حرمت عليكم المتعة من قبل ما دمتا تدخلان علي، وذلك لاني أخاف أن تؤخذ فتضرها وتشهرا، ويقال: هؤلاء أصحاب جعفر بن محمد، (1). قال: فهذه دالة على صحة المتعة، والاستصلاح. قلت: وما رواه الكليني بإسناده، عن عمار، قال: قال أبو عبد الله - عليه السلام - لي ولسليمان بن خالد: " قد حرمت عليكم المتعة من قبل ما دمتا في المدينة، لأنكم تكرران الدخول علي وأخاف أن تؤخذ المتعة فيقال: هؤلاء أصحاب جعفر" (2). وليس في هذه الاحاديث إلا وهناك مرتبة تدل على المطلوب فلا حجة فيها للطاعن. * والحمد لله رب العالمين * وصلى الله على محمد وآلته الطاهرين * وسلم تسليما كثيرا كثيرا *

1 - بحار الانوار
100 أو 103 / 311، مستدرك الوسائل 14 / 456 نقا عن رسالة المتعة للمفید. 2 - قال العلامة المجلسي في مرآة العقول: 20 / 258: " قوله - عليه السلام - " من قبل " ، أي لا أحکم بتحريمها من قبل الله تعالى، بل ألتمس منكم تركها، أو أحکم بتحريمها لا لعدم شرعيتها رأسا بل لتضرري بها ". 3 - الكافي 5 / 467، الوسائل 21 / 23 ح 26424.